

الدرس 9 | شرح بلوغ المرام | كتاب الصيام | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال حافظ ابن حجر رحمه الله باب صوم تطوعي وما نهى عن صومه عن ابي قتادة الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صوم يوم عرفة قال يكفر السنة الماضية - 00:00:00

وبالباقية وسئل عن صيام يوم عاشوراء فقال يكفر السنة الماضية وسئل عن صوم يوم الاثنين فقال ذاك يوم ولدت فيه وبعثت فيه او انزل علي فيه رواه مسلم. وعن ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان ثم اتبعه - 00:00:20

سنة من شوال فكاعات كان كصيام الدهر رواه مسلم. وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من معدن يصوم يوما في سبيل الله الا باعد الله بذلك اليوم عن وجهه النار سبعين خريفا. متفق عليه كل مسلم. وعن عائشة رضي الله - 00:00:40

عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم. وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو صيام شهرين قط الا رمضان. وما رأيت في شهر اكثر منه صياما في شعبان متفق عليه واللفظ لمسلم. وعن ابي ذر رضي الله عنه قال - 00:01:00

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نصوم من الشهر ثلاثة ايام ثلاثة عشرة واربع عشرة وخمس عشرة. رواه النسائي والترمذي وصححه ابن حبان وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل للمرأة ان تصوم وزوجها شاهد الا باذنه متفق عليه واللفظ - 00:01:20

زاد ابو داود غير رمضان. وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام يومين. يوم الفطر ويوم النحر متفق عليه وعن وعن نبيشة الهدي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايام التشريق ايام - 00:01:40

لله عز وجل رواه مسلم. وعن عائشة وابن عمر رضي الله عنهم قال لم يرخص في ايام التشريق ان يصن الا ايضا لم يجدوا الهدي. رواه البخاري. وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام - 00:02:00 من بين الليالي ولا تختص يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا ان يكون في صوم الا ان يكون في صوم يصومه احدكم رواه مسلم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصومن احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم يوما قبله او - 00:02:20

يوما بعده متفق عليه وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا انتصف شعبان فلا تصوموا رواه الخمسة واستنكره احمد وعن الصماء بنت بسر رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:02:40 لا تصوموا يوم السبت الا فيما افترض عليكم فان لم يجد احدكم الا لحى عنب او عود شجرة فليمضفها. رواه خمسة ورجاله ثقات الا انه مضطرب وقد انكره مالك وقال ابو داود وهو منسوخ. وعن ام سلمة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان رسول الله صلى الله عليه - 00:02:58

سلم اكثر ما كان يصوم من الايام يوم السبت ويوم الاحد. وكان يقول انهما يوم عيد للمشركين وانا اريد ان اخالفهم. وانا اريد ان

اخالفهم اخرجهم النسائي وصحابه ابن خزيمة وهذا هدفه. وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة. رواه الخمسة - [00:03:18](#)

الترمذي وصححه ابن خزيمة والحاكم واستنكره العقيري. وعن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صام من صام الابد متفق عليه. ولمسلم عن ابي قتادة بلفظ لا صام ولا افطر - [00:03:38](#)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد لما انهى الحافظ رحمه الله تعالى ما يتعلق بصيام رمضان وذكر ما يتعلق باحكامه ومسائله ومفرداته عك بعد ذلك بصيام التطوع. ولا شك ان صيام التطوع من العمل من العمل الصالح الفاضل - [00:03:56](#)

والصيام جاء فيه فضائل كثيرة. من ذلك ان الله يقول الصوم لي وانا اجزي به. وهذا يدل على فضل الصيام مطلقا سواء كان فرضا او نفلا وهذا من حديث ابو هريرة في الصحيحين وجاء ايضا من حديث سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه من صام يوما في سبيل الله باعد الله - [00:04:30](#)

عز وجل النار عن وجهه سبعين خريفا وهذا ايضا يدخل فيه صيام الفرض وصيام التطوع. وايضا ان الصيام اجره على الله عز وجل. الحسنة في عشر امثالها الى سبعمائة ضعف - [00:04:55](#)

والصيام يجازي عليه ربنا سبحانه وتعالى بلا حساب كما قال تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب فالصابر والصائم والعاف يعطى اجره من الله عز وجل بغير حساب. والكريم اذا اعطى - [00:05:13](#)

لا تسأل عن عطائه سبحانه وتعالى. ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم عندما سئل عن عندما سئل عن افضل الاعمال جعل ابي امامة عند في النسائي انه قال صلى الله عليه وسلم عليك بالصيام فانه لا عدل له فانه لا عدل له. وهذا يدل - [00:05:34](#)

على فضل الصيام وانه من افضل الاعمال الصالحة. وايضا ان الفرض قد ينقص وقد يصوم الانسان فرضه ويخل بشيء من واجباته او يقع في شبه الخل الذي ينقص اجر صيامه - [00:05:54](#)

فتأتي التطوعات مكملة لذلك النقص كما ان النوافل تكمل الفرائض في الصلاة كذلك هي في الصيام وكذلك هي بالزكاة وكذلك هي في الحج. وفي جميع الاعمال التي فرضها الله عز وجل - [00:06:12](#)

ولها او مثل ما يتطوع به تكون تلك التطوعات مكملة لتلك الفرائض ايضا ان كثرة الاعمال الصالحة سبب من اسباب محبة الله للعبد وحفظ الله عز وجل للعبد كافضل ما يتقرب واحب ما يتقرب فيه العبد لربه ما افترضه الله عز وجل عليه - [00:06:29](#)

فاذا تقرب بالنوافل زاد حب الله له. واذا زاد حب الله لك كان ربنا سبحانه وتعالى يخلصك بولايتك فبه تسمع وبه تبصر وبه تأخذ وبه تعطي ولا شك ان هذا العبد الذي بهذه المنزلة يكون في كنف الله عز وجل وفي - [00:06:53](#)

اية الله سبحانه وتعالى فاذا كان كذلك فلا بد ان نعرف ونعلم ما هي الايام الفاضلة وما هي المواسم الفاضلة التي يحرص المسلم على صيامها. اولا لابد ان نفهم ان الصيام عمل صالح - [00:07:14](#)

ويرحمك الله وانه يشرع مطلقا يشرع مطلقا. فاذا لم يصم الانسان في الايام التي حرمها الله عز وجل بل وصام في غيرها فقد ادرك فضل الصيام. هناك ايام يمنع من صيامها بالاجماع - [00:07:32](#)

فمن ذلك صوم يوم العيد عيد الفطر وعيد الاضحى يحرم صيامهما باتفاق اهل العلم كذلك ايضا من الايام التي ينهى عن صيامه عند جماهير اهل العلم صيام ايام التشريق كذلك ايضا ينهى عن افراد يوم الجمعة لذات الجمعة. ينهى عن افراد يوم الجمعة لذات الجمعة - [00:07:53](#)

فهذه الايام هذه الايام يمنع او يكره للمسلم اما المحرم منها فيحرم واما الجمعة فالجموع على كراهيته والنبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام يوم الجمعة وافراجه بالصيام لذات الجمعة. اما اذا صامه لغيره فالصحيح جوازه والصحيح انه يجوز - [00:08:19](#)

كما سيأتي ايضاح ذلك. فاذا صام في اي يوم من الشهر او في اي يوم من السنة ادرك فضل الصيام وهذا يسمى من التطوع المطلق دون ان يخص بيوم من الايام الفاضلة. متى ما صام الانسان يدخل تحت عموم قوله صلى الله عليه وسلم من صام يوما في سبيل الله

ادخل تحت قوله تعالى الصوم لي وانا اجزي به. ويدخل ايضا انه من الاعمال التي يحبها الله عز وجل وتنادي بمحبته العبد تنادي بمحبة العبد لربه سبحانه وتعالى. يبقى ان هناك ايام مخصوصة بفضل - 00:09:05
ولا شك ان ما خص بفضل لان ممكن ان نقسم الايام ما يتأكد صيامه وما يسن وما هو من التنفل المطلق هسه بعض اهل العلم الصيام الى ثلاث اقسام الى ما هو سنة مؤكدة - 00:09:24

والى ما هو سنة والى ما هو مندوب ومنهم من يقسم الى قسمين سنة مؤكدة ومندوب بمعنى ان هناك ايام صامها النبي صلى الله عليه وسلم وحث على صيامها وهناك ايام امر النبي صلى الله عليه وسلم - 00:09:40
اوصى بها وحث على صيامها وغير ذلك يدخل في عموم العمل الصالح التي او بالعمل الصالح الذي يفعله العبد ذكر هنا حديث ابي قتادة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:09:58
سئل عن صوم يوم عرفة فقال يكفر السنة الماضية والباقية وسئل عن صوم عاشوراء فقال يكفر السنة الماضية وسئل عن صوم الاثنين فقال ذاك يوم ولدت فيه وبعثت فيه وانزل علي فيه - 00:10:20
هذا الحديث رواه مسلم في صحيحه من حديث غيلان ابن جرير عن عبد الله بن معبد الزماني عن ابي قتادة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف تصوم؟ فغضب - 00:10:41

فغضب النبي صلى الله عليه وسلم لانك لم تكلف ان تصوم كصوم النبي صلى الله عليه وسلم وانما كلفت ان تصوم طاعتك واستطاعتك فقال النبي صلى الله عليه وسلم يقول فلما رأى عمر رضي الله تعالى عنه غضب وقال رضيينا بالله ربا - 00:10:57
وبالاسلام ديننا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا. ثم قال نعوذ بالله من غضب من غضب رسول الله فجعل عمر يردد هذا الكلام حتى سكن فقال عمر يا رسول الله كيف بمن يصوم الدهر كله؟ وهذا من عظيم فقه عمر بن الخطاب - 00:11:16
انه سأل عن اعلى درجة من درجات الصيام وهي صيام الدهر فليس هناك صيام يمكن ان يدركه الانسان او المسلم الا اذا اصاب الدهر كله. وصيام الدهر كله لا يجوز. صيام الدهر كله لا يجوز - 00:11:34

وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن صيام الدهر وقال من صام الدهر فلا صام ولا افطر وقال من صام الدار ضيقت عليه ان والنبي صلى الله عليه وسلم عندما سئل عن افضل الصيام ذكر ان افضل صيام داوود عليه السلام - 00:11:54
فافاد ان صيام الدهر انه لا يجوز. واتفق اهل العلم على ان من صام الدهر كله انه اثم. لانه يدخل في دهره ايام العيد ويدخل في دهره ايضا ايام التشريق ولا يا ابنتي نهى عن صيامها - 00:12:13

واما اذا افطر اذا افطر ايام العيد ايام التشريق. فذهب بعضهم الى ان هذا الصيام هو افضل الصيام. قال بعضهم اذا افطر ايام العيد والتشريق والذي نهى عنها ثم سرد الصيام كان ذاك من افضل الاعمال - 00:12:30
وذهب اخرون الى ان افضل الصيام هو صيام داوود وانه ليس هناك شيء افضل منه ليس هناك شيء افضل من صيام داوود عليه السلام وخرج بهذا ان من صام الدهر - 00:12:50

انه دون من صام يوما وافطر يوما من جهة الفضل. ولو افطر ايام العيد وايام التشريق. فالنبي صلى الله عليه وسلم عندما سئل عن صيام الدهر قال لا صام ولا افطر مع انه سيصل الصوم ويحمى انه سيفطر ايام العيد ومع ذلك قال افضل الصيام صيام - 00:13:05
ابو داوود كان يصوم يوما ويفطر يوما. وعندما سئل عن من يصوم يومين ويفطر يوم قال يا ليتنا طوقنا او قال او يطيق ذلك احدا او يطيق ذلك احدا. ولما سئل ان يصوم يوم ويفطر يومين. قال يا ليتنا طوقنا. يا ليتنا طوقنا ذلك - 00:13:25
فاذا قول عمر قال كيف من يصوم الدهر كله؟ قال لا صام ولا افطر. وهذا معنى انه لم ينل اجر الصيام وكانه لا صام ولا افطر. او قال لم يصم ولم يفطر قال فكيف بمن يصوم - 00:13:46

يومين ويفطر يوما. قال ذاك صوم داوود عليه السلام قال فكيف من يصوم يومين ويفطر يوما؟ قال ذاك صوم داوود عليه السلام والصحيح ان صوم داوود انه كان يصوم يوما - 00:14:04

ويفطر يوما وجاء في هذا الحديث لفظ قال فكيف بمن يصوم يومين ويفطر يوم؟ قال اويطيق ذلك احدا؟ وهذا هو المحفوظ بهذه اللفظ لو قال اويطيق ذلك احدا؟ ثم لما سئل - [00:14:20](#)

عن صيام يوم وافطار يومين قال يا ليتنا طوقنا ذلك ثم قال وسلم ثلاث من كل شهر ورمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر كله.

بمعنى انه قال صيام رمضان وصيام ثلاثة ايام من كل شهر تعدل السنة كلها - [00:14:37](#)

ثم قال في يوم عرفة انه يحتسب على الله انه يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده وصيام يوم عاشوراء احتسب على الله يكفر

السنة التي قبله هذا الحديث كما ذكرت رواه مسلم مطولا وقد تكلم البخاري وقال لا اعرف سمعا لابي - [00:15:04](#)

لا اعرف سمعا لمعبد لعبدالله ابن معبد الزماني عن ابي قتادة ولا يعني نفي سماعه انه لم يثبت لقاءه او لم او لم يثبت معاصرته وانما

البخاري قال لا اعرف له - [00:15:26](#)

سماع لا اعرف له سمعا. واما ما يتعلق بصيام عاشوراء ويوم عرفة فقد جاء في ذلك احاديث احاديث في فضل صيام عاشوراء او

يوم عرفة سمي بذلك لانه يوم جاء في بعض الآثار ان جبريل عليه السلام عندما عرف ادم المشاعر قال وفي عرفة عرفت سميت -

[00:15:42](#)

فسميت عرفة وقيل انه عرف ادم حواء في ذلك المقام فسميت عرفة. والذي هنا ان يوم عرفة هو اليوم التاسع من ذي الحجة وهو

اليوم المشهود الذي يشهده الذي يشهده الحجاج - [00:16:10](#)

وفيه فضل عظيم فيه فضل عظيم ان الله عشيبة عرفة يدنو من اهل الموقف ويباهي بهم ملائكته ومن فضائله انه يوم الحج الاكبر من

فضائله انه قال صلى الله عليه وسلم - [00:16:26](#)

احتسب على الله انه يكفر سنتين سنة سابقة وسنة قادمة. والمعنى يكفر ما قبله يكفر السنة التي قبله ويكفر السنة التي بعده. وصيام

عرفة سنة بالاتفاق عند اهل العلم يتفقون على مشروعية صيام يوم عرفة. ولا يخالف في ذلك احد من اهل العلم - [00:16:43](#)

وانما الخلاف في صيام عرفة لمن بعرفة من الحجاج لمن؟ بعرفة للحجاج. فمن اهل العلم من اجازه وصامه فقد نقل عن عائشة رضي

الله تعالى عنها وعن غير واحد من الصحابة انهم صاموا عرفة بعرفة. ومنهم من اجازه بالشتاء دون الصيف - [00:17:10](#)

ان المنع من الصيام لاجل القدرة على الدعاء. وهذا قال به عطاء ابن ابي رباح رحمه الله تعالى انه قال اصوم في الشتاء ولا اصوم ولا

اسوق الصيف حتى يتفرغ للدعاء. ومع ذلك نقول ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه افطر في عرفة لما شك - [00:17:33](#)

في صيامه ارسلت ميمونة بنت الحلال رضي الله تعالى عنها قدحا من لبن فشربه النبي صلى الله عليه وسلم وعرف الناس عندئذ انه

كان انه كان مفطر. اذا في عرفة السنة ان يفطر الحاج. السنة ان يفطر الحاج - [00:17:53](#)

واما من كان غير حاج ولو ادرك عرفة مع الحجاج فالسنة في حقه ان يصوم ان يصوم. لان في صيام الحاج فيه اشغال له وارهاق له

الا لا يتفرغ لسؤال الله عز وجل ودعاء الله سبحانه وتعالى وذلك المقام مقام - [00:18:12](#)

سؤال ومقام دعاء ومقام دعاء اما يوم عاشوراء فهو اليوم العاشر من محرم وصيام ايضا سنة بالاتفاق. والنبي صلى الله عليه وسلم

صامه وامر اصحابه بصيامه وكان صيامه او لا امره فارضى اي كان واجبا على المسلم ان يصوم يوم عاشوراء. فلما فرض الله

رمضان ترك النبي صلى الله عليه وسلم - [00:18:32](#)

الامر بمعنى ان يكون فرضا واصبح يصوم صلى الله عليه وسلم وصامه اصحابه رضي الله تعالى عنهم. وصيام عاشوراء يكفر السنة

الماضية كفروا السنة الماضية وعاشوراء صامه النبي صلى الله عليه وسلم كانت قريش تصوم عاشوراء وكان يوم تعظم فيه الكعبة -

[00:19:01](#)

وصابته قريش شكرا لله عز وجل ان الله انجاهم من عدو وليس لاجل ان الله انجى موسى من فرعون. كانت الجاهلية شكرا لله عز

وجل على نعمة على نعمة حدثت لهم في الجاهلية. والنبي صلى الله عليه وسلم كان يوافقهم في ذلك ولم - [00:19:23](#)

اتى الى المدينة نبينا صلى الله عليه وسلم وجد اليهود ايضا يصومون هذا اليوم. فسألهم عنه فقالوا هذا يوم انجى الله عز وجل فيه

موسى فقال النبي صلى الله عليه وسلم نحن احق بموسى منهم. فصامه النبي صلى الله عليه وسلم. وقوله حين قدم المدينة ليس

انه بمجرد ان قدم وجد اليهود يصب وانما لما جاء المدينة وجاء وقت محرم على الصحيح رأى اليهود يصومون هذا اليوم فصابه النبي تتوقع انه كان يصوم كان يعرفه كان الجاهلية يصومه ذاك اليوم لكن ليس لاجل - 00:20:03
ان الله انجى موسى وانما لاجل ان الله رفع عنهم بلاء او مصيبة شكروا الله عز وجل عليها في هذا اليوم وكانوا يعظمون فيه الكعبة بالكسوة وما شابه ذلك. ثم جاء الى المدينة فوافق ذلك ايضا ان اليهود صارت عاشوراء ولكن لاجل ان الله انجى - 00:20:20
في هذا اليوم من فرعون. فصامه النبي صلى الله عليه وسلم. فافاد هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم صام عاشوراء وحده ثم قالوا على ذلك لئن عشت الى قابل لاصومن التاسع. فاراد بهذا النبي صلى الله عليه وسلم مخالفة اهل الكتاب. ذهب بعض اهل العلم -

00:20:40

الى ان قوله صلى الله عليه وسلم لئن عشت الى قابل لاصومن التاسع انه انتقل صيامنا العاشر الى التاسع فقال يصوم التاسع ولا يصوم العاشر ونقل هذا عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه انه قال لرجل عندما سن عاشوراء قال اعدد فاذا كنت بالتاسع فصمت ذاك عاشوراء - 00:21:00

فاخذ ابن عباس ان من هم النبي صلى الله عليه وسلم انه يصوم التاسع في قابل انه نقل حكم عاشوراء الى تاسوعاء. وهذا اجتهد منه رضي الله تعالى عنه. واما النبي صلى الله عليه وسلم فصام عاشوراء وصامه ايضا اصحابه - 00:21:20
وعاشوراء واليوم العاشر المحرم. فالكمال ان يصوم التاسع والعاشر وان لم يتمكن من صيام التاسع صام العاشر والحادي عشر وان صام ثلاثة ايام على الشك اذا كان لا يعرف وقت عاشوراء وصام التاسع والعاشر والحادي عشر فذلك افضل كما قال ذاك الامام احمد رحمه الله تعالى - 00:21:37

فعلى هذا نقول صيام عاشوراء مؤكد وهو سنة مؤكدة من صامه واحتسب الاجر فيه كان ذلك سبب في كفارة سنة ماضية. ثم ذكر ايضا ما يتعلق بصيام يوم الاثنين. قال ذاك يوم ولدت فيه وفيه بعثت. وفيه وفيه بعثت وفيه - 00:21:57
قال في ذاك يوم ولدت فيه وبعثت فيه وانزل علي فيه. فهذا منه صلى الله عليه وسلم اقرار انه انه يصام ايضا وجاء في الصحيح ان ان يوم الاثنين والخميس يوم ان يعرض فيهما تعرض فيهما الاعمال على الله عز وجل. واما - 00:22:19
واحب ان يعرض عملي وانا صائم فهي ليست ليست بمحفوظة ليست بمحفوظة. وقد ورد احاديث كثيرة في صيام عرفة وصيام عاشوراء وصيام يوم الاثنين. فجاء في صيام في صيام عاشوراء - 00:22:39
احاديث من ذاك حديث عائشة رضي الله تعالى في الصحيحين كانت قريش تصوم يوم عاشوراء في الجاهلية وكان يصومه فلما هاجر المدينة صام وامر بصيامه ايضا ابن عمر في الصحيح انه وسلم قال ذكر عبد الله ابن عمر ذكر يوم عاشوراء قال ذاك يوم كان يصومه الجاهلية فمن شاء صامه ومن شاء تركه - 00:22:59

جاء ايضا من حيث معاوية بن ابي سفيان انه خطب الناس ثم قال يا اين علماؤكم يا اهل المدينة سيقول لهذا اليوم هو يوم عاشوراء ولم يكتب عليكم وانا صائم من احب منكم ان يصوم فليصم من احب ان يفطر فليفطر بمعنى ان فرضية صيامه نسخت وبقي وبقي آ - 00:23:19

صيامه والحث على صيامه وقد جاء ابن عباس انه سأل اليهود عن هذا فقال هذا الذي اظهر الله فيه موسى وبني اسرائيل فرعون فنحن نصوم تعظيما له. قال وسلم نحن اولى - 00:23:39
بموسى منكم فامر فامر بصومه فامر بصومه صلى الله عليه وسلم. واما في عرفة فقد جاء احاديث اخرى ايضا عن قال من صام يوم عرفة اه من صام يوم عرفة له اه من صام يوم عرفة له سنة امامه وسنة خلفه ومن صام عاشوراء - 00:23:53
غفر له سنة غفر له سنة. هذا اسناد فيه فيه ضعف اه اما اما يوم الاثنين اما يوم الاثنين فقد ورد حي اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه ومن حديث عائشة - 00:24:15
وعائشة جاء من طريق خادم معدان عن ربيعة بن الغاز الجرشي عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم

يتحرى صوم اثنين والخميس يوم الاثنين والخميس وهذا الاسناد رجاله ثقات ربعة بن الغاز اختلف في صحبته فقليل هو صحابي ويلقي - [00:24:31](#)

من كبار التابعين. ومع ذلك الخلاف الحي هذا وقع فيه اختلاف هل هو تحرك الى الخميس او يتحرى شعبان؟ وجاء ايضا من حديث من حديث اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم جاء من حديث يحيى ابن يحيى - [00:24:51](#)
عن عمر ابن الحكم ابن ثوبان عن مولى قدامة ابن مظعون عن مولى اسامة ابن زيد انه انطلق مع اسامة بن زيد الى وادي القرى فذكر يقول فكان يصوم الاثنين ويوم الخميس فقال له مولاه لم تصوم يوم الاثنين ويوم الخميس؟ وانت شيخ كبير؟ فقال ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم يوم الاثنين ويوم - [00:25:10](#)

وسئل عن ذلك قال ان اعمال العباد تعرض يوم الاثنين ويوم الخميس. وقد اتفق اهل العلم او هو شبه اتفاق بين انه ان مما من اتفاق الائمة الاربعة على سنية صيام يوم الاثنين ويوم الخميس. وان كان بعض السلف يكره تخصيص - [00:25:30](#)
هذا اليوم بالصيام ويقول لا تكن اثينيا ولا تكن خميسيا جعل ذلك عن الحكم بن نافع عن حكم العتيبة وغيره لكن نقول مشروعية صيامه ثابتة ثابتة من حيث اما يوم الاثنين فهو ثابت في احاديث كثيرة. واما الخميس فقد ورد وفي اسانيدنا وفي اسانيدنا ضعف ومع ذلك اخذ اهل - [00:25:50](#)

العلم في منه مشروعية صيام الاثنين والخميس. ويكفي في فضل صيامه ان الاعمال تعرض على الله عز وجل كل اثنين خميس كما جاء محمد بن رفاعه عن سهيل النبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تعرض الاعمال يوم الاثنين ويوم الخميس فاحب ان - [00:26:10](#)

يعرض عملي وانا صائم لكن هذه الزيادة وانا صائم ليست ليست بمحفوظة بل وهو والحديث اصله في صحيح مسلم دون هذه الزيادة دون هذه الزيادة وايضا جاء عن بعض جاء عن عن آآ من طريق ابو عوان عن الحر ابن الصباح عن هنيذة بنت عن هنيذة بن خالد عن امرأته عن - [00:26:32](#)
بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم قيل هي حفصة قالت كان يصوم تسعة ذي الحجة ويوم عاشوراء وثلاثة ايام من كل شهر اول اثنين من الشهر والخميس وهذا اسناد فيه جهالة هنيذة فيه جهالة جهالة لجهة امرأة هنيذة بن خالد فيقول عن امرأته وهي لا تعرف على كل حال - [00:26:56](#)

احاديث الخميس جاءت في جاء في الفاظ كثيرة لكن كل حديث منها فيه فيه ضعف ومع ذلك اخذ اهل العلم من ذلك مشروعية الاثنين والخميس واتفق الائمة الاربعة على سنية صيامهما على - [00:27:16](#)
تسمية صيامهما وهذا من الاعمال الصالحة تطوع بها العبد. ذكر ايضا اذا ذكرنا يوم عرفة ويوم عاشوراء ويوم الاثنين والخميس ثم ذكر من الايام التي تصاب في السنة على وجه الخصوص عاشوراء وعرفة ايضا من الايام - [00:27:33](#)
ستصاب في السنة وتكرر صيام ست من شوال. وذكر هنا حديث ابي ايوب الانصاري رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال كان كصيام الدهر كان كصيام الدهر. وهذا الحديث جاء من طريق سعد بن سعيد - [00:27:51](#)

مصري عن عمر ابن ثابت ابن الحارث الخزرجي عن ابي ايوب الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقد وقع فيه اختلاف من جهة رفعه ووقفه وسعد بن سعيد قد تكلم في غير واحد من الحفاظ وهو قد اخرج له مسلم وصح حديثه واعتد به - [00:28:11](#)
خالفه عبد الرب بن سعيد وهو اقوى منه. فرواه عن عمر ابن ثابت عن ابي ايوب عن ابي ايوب من قوله وليس من قول النبي صلى الله عليه وسلم ولا شك ان من جهة من جهة الصناعة الحديثية ان رواية عبد ربه بن سعيد اقوى من رواية - [00:28:31](#)
سعد بن سعيد فسعد بن سعيد اه ضعفه اه ضعفه غير واحد فقد قال احمد يحيى بن سعيد بن قيس وله آآ احد الائمة وعبد ربه ابن سعيد لا بأس به وسعد ابن سعيد ثالثهم ضعيف وسعد بن سعيد ثالثهم ضعيف. تابعه اخوه - [00:28:48](#)
يحيى بن سعيد واخوه عبد ربه لكن يحيى رواه مرسلًا وعبد ربه رواه موقوفًا على على ابي ايوب الانصاري رضي الله وقد جاء ما

يشهد له من حيث وبان رضي الله تعالى عند ابن ماجة وعند احمد رحمهم الله تعالى فجاء من طريق يحيى ابن - 00:29:09
قال سمعت ابا اسماء الرحبي يحدث عن ثوبان انه قال من صام ست ايام بعد الفطر كان تمام السنة من جاء بالحسد له عشر امثالها
من صام رمضان فشهرا بعشرة اشهر وصيام ستة ايام بعد الفطر فذاك تمام صيام السنة. وهذا يقوي ان - 00:29:29
ان من صام رمضان واتبعه ست ايام ستة ايام انه كمن صام السنة كلها وحديث ثوبان حديث صحيح حديث صحيح فهو قال
من صام رمضان واتبعه واتبعه ستة ايام. وجاء بالحديث اوس بن اوس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان -

00:29:49

اتباعه بستين من شوال فهذا ايضا ولكن هذا الحديث خطأ والمحفوظ في هذا الحديث من طريق ثوبان وليس من طريق اوس ابن
اوس. جاء ايضا من حي جابر رضي الله تعالى عند - 00:30:11
احمد والعقيلي من طريق سعيد بن ابي ايوب حدث عمر ابن جابر الحضرمي عمرو بن جابر الحضري قال سمعت جابر يقول سمعت
من صام رمضان وستة من شوال فكأنما صام السنة كلها وهذا اسناد اسناد ضعيف اسناد ضعيف. وجاء عن ابي هريرة باسناد ضعيف
ايضا انه قال من صام رمضان ست من شوال - 00:30:21
فكان كصيام فكان كصيام الدهر وهو اسناد اسناد ضعيف فيه مسكين ابن عمرو عن فيه محمد المسكين عن
عمرو بن ابي سلمة عن زهير وهو ابن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن ابي هريرة - 00:30:41
انا النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك وهذا اسناد وقع فيه خلط وخطأ. فالحديث بهذا الاسناد ليس بصحيح حتى قال ابن ابي حاتم
سألت ابي عن هذا الحديث فقال رحمه الله تعالى - 00:30:57
هذا المصريون يرون الحديث عن الزهري عن علاء ابن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الدارقط لما سئل عنه
قال يروي محمد واختلف عنه فرواه ابو حفص - 00:31:12

عمره آ ابن ابي سلمة ابن عبد العزيز على الزهري وسيدنا عبد العزيز الزهري عن سهيل عن ابي علي ابو هريرة وخالفهما ابو عمرو
العقدي ابو العقدي فرواه عن الزهير عن علاء عن ابي هريرة وكلاهما قال غير محفوظ. فالحديث بهذا الاسناد لا يصح عن النبي صلى
الله عليه وسلم. وجاء في حديث ابن عباس وجاء ايضا من حديث - 00:31:22
من مرسل الطاووس وليس منها شيء صحيح واصح ما في هذا الباب حديث ثوبان وحديث وحديث ابي ايوب الانصاري وابو وايوب
حديث رواه مسلم في صحيحه احتج به وحديث رواه احمد وابن ماجة واسناده واسناده صحيح. وعلى هذا وبهذا قال عامة اهل -
00:31:42

قالوا بمشروعية صيام ست من شوال بين مشروعين صيام ست من شوال وان مما يسن صيامه يتأكد ان تصوم رمضان بست من
شوال وان من فعل ذلك كان كمن صام الدهر كله واخذ الجنون هذا ان السنة ان ان يسردها - 00:32:02
ستة ايام متتابعة وان هذا هو الافضل. وان فرقها فقد ادرك الفضل. واما ما لك رحمه الله تعالى فقال لم عليه عمل اهل المدينة علل
انه ليس عليه عمل اهل المدينة وعلل ايضا انه يخشى ان يتصل برمضان فيظن انه من رمضان ويعتذر لما - 00:32:22
كما قال ابن عبد البر انه لم يبلغه حديث ابي ايوب وحديث ثوبا مع ان ابي اي مع ان حديث ابي ايوب حديث مدني ومع ذلك ما
حفظه مالك رحمه الله تعالى والصحيح الصحيح ان من فات والصيام صيامه ستة من شوال له ان يصوموا في غير شوال -

00:32:44

له وليصوموا في ذي الحجة له ان يصوموا في ذي القعدة لان الشاهد ان من صام رمضان وشهر رمضان بعشرة اشهر وصام بعده ستة
ايام واليوم بعشرة ايام فكان ستة ايام بكم؟ بشهرين كان كمن صام السنة كلها. وهذا هو معنى الحديث ان من صام رمضان -

00:33:04

واتبعه ستة من شوال فكأنما صام الدهر اي معناه اي صام اي صام السنة كلها اي صام السنة كلها فعلى هذا نقول اذا لم تدرك صيام
ستا من شوال فصم من ذي القعدة من ذي الحجة ولا يفوتك هذا الاجر العظيم حتى تنال حتى - 00:33:24

تتال صيام الدهر كاملا والافضل والسنة ان تصوم رمضان وتتبعه مباشرة بست من شوال وذلك فيه اخذا ايوب وفيه ايضا المسارعة والمسابقة بهذا العمل بهذا العمل الصالح. واما قول مالك فكما ذكرت انه يعتذر له بانه - [00:33:44](#)

لم يبلغه الحديث. ثم قالوا عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد يصوم يوما في سبيل الله الا باعد الله بذلك اليوم عن وجهه النار سبعين خريفا - [00:34:04](#)

هذا الحديث رواه البخاري ومسلم من طريق سهيل ابن ابي النعمان ابن عياش عن ابي سعيد رضي الله تعالى عنه. وهذا من دقيق فهم الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى لما ذكر الايام التي يشرع صيامها وذكر ما يتعلق بعرفة عاشوراء - [00:34:19](#)

من شوال ذكر فضل الصيام مطلقا فضل الصيام مطلقا وعلى خلاف بين العلم في معنى قوله في سبيل الله هل المراد بذلك في الجهاد في سبيل الله وهذا لا شك انه محل اجماع محل اجماع. من قال - [00:34:39](#)

من صام يوم في سبيل الله ادرك الاجر اذا كان مجاهدا في سبيل الله اذا صام المجاهد في سبيل الله ادرك الاجر بلا خلاف ادرك الاجر بلا خلاف لانه صام وهو في سبيل الله فان الله يباعد عن النار سبعين خريفا. واختلفوا في اذا بما اذا صام - [00:34:55](#)

عز وجل وهو في غير في غير في غير جهاد هل ينال هذا الاجر؟ قلنا على خلاف بينهم فمنهم من يرى ان المراد بسبيل الله والجهاد ومنهم من يرى ان المراد في سبيل الله بمعنى اخلص عمله لله عز وجل اي في اي صام لله وفي الله ولاجلي ولاجل - [00:35:15](#)

لارضاء الله عز وجل فقال ومعنى قوله من صام يوم في سبيل الله اي صامه مخلصا لله عز وجل فمن صام كذلك باعد الله النار عن وجهه سبعين خريفا. ولا شك ان من صام وهو في الجهاد ادرك الاجر - [00:35:35](#)

لا خلاف بين اهل العلم وجمهور اهل العلم يرون ان ما ذكر في في سبيل الله فيراد به الجهاد في يراد به الجهاد كما في باب الزكاة في سبيل الله قالوا المراد بذلك هو الجهاد في سبيل الله عز وجل ولا وهو مصرف من مصارف الزكاة فلا تصرف الزكاة الا - [00:35:54](#)

في الجهاد او ما كان في حكم الجهاد الذي قاسه عليه النبي صلى الله عليه وسلم وهو الحج على وجه الخصوص. فيقال من صار في سبيل الله جهادا او في سبيل الله حجا باعد الله النار عن وجهه سبعين خريفا. وعلى كل حال نقول فضل الله واسع. فمن صام لله وفي الله - [00:36:16](#)

عز وجل وباعد الله عز وجل النار عن وجهه سبعين خريفا اذا كان صومه لله سبحانه وتعالى وايضا ذكر هنا من فضائل الصيام حديث ابي بكر الصديق الذي رواه مسلم عن ابي هريرة قال من منكم اليوم تصدق؟ قال انا - [00:36:36](#)

اصبح صائما ثم قال انا قال ما اجتمعت في عبد الا كان حق الله عز وجل ان يدخله الا ما اجتمعن في امره الا دخل الجنة وهي الصدقة وعبادة المريض واتباع الجنائز والصيام. فاذا صام الانسان - [00:36:55](#)

في يوم وعمل مع ذلك آآ هذه الاعمال الصالحة من صدقة وعبادة واتباع جنازة ادخله الله عز وجل الجنة ادخلها الله عز وجل الجنة ايضا ذكر بعد ذلك هناك احاديث في فضل الصيام ذكر ايضا قال عن عائشة رضي الله تعالى عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:37:12](#)

يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط الا رمضان. وما رأيت في شهر اكثر من صياما في شعبان. هذا الحديث رواه البخاري ومسلم من طريق مالك عن ابي النضر - [00:37:34](#)

عن ابي سلمة عن عائشة رضي الله تعالى عنها. وهذا ايضا اتباعا لما سبق انه من صام اي يوم من السنة نال اجر وايضا ان من هدي النبي صلى الله عليه وسلم انه يصوم من كل شهر حتى حتى انه آآ حتى ما تقول نقول - [00:37:54](#)

تصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما صام شهرا كاملا قط وما رأيت اكثر صيام منه الا في شعبان وعلى نقول ان الاشهر التي يشرع صيامها هي شهر شعبان - [00:38:14](#)

عند عامة اهل العلم وشهر محرم على الصحيح لحديث ابي هريرة افضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم واما صيام رجب فقد نهى عنه جمع من الصحابة. كان ابن عمر بن الخطاب يظلم الناس يضرب ايدي الناس او يسميهم الرجبيين الذين يصومون في -

00:38:30

شهر رجب وذهب بعض العلم الى مشروعية صيام الشهر الحرم الى صيام الاشهر الحرم انه يشرع صيام يسن والصحيح كالصحيح ان رجب كسائر الشهور كسائر الشهور انشاء منه الانسان ليس لذات رجب وان من اجل محرم فحسب. اما تخصيص رجب من الاشهر الحرم فهذا لا اصل له - 00:38:50

هو من المحدثات اما اذا صامه فوافق صيام ثلاثة ايام من كل شهر او صام الاثنين والخميس من رجب او او كان يكثر الصيام في الشهور وصاب ذلك ليس لاجل ليس لاجل رجب فهذا حسن. واما محرم فيصومه ان شاء كله او اكثره لقوله صلى الله عليه وسلم -

00:39:10

من حديث ابو هريرة افضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم. واما شعبان فالسنة صيامه فالسنة ان يصومه وقد صام وسلم تقول كان يصومه كله. وتقول عائشة ما استكمل شهرا قط - 00:39:30

فمعنى ذلك انه كان يصوم اغلب شعبان واكثر شعبان واكثر شعبان وشعبان يفضل من على على محرم من جهة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصومه وقال شهر يغفل الناس عنه وتعرض الاعمال فيه على الله عز وجل - 00:39:47

فصام شعبان اولاً لكونه شهر يغفل عنه وصاموا ايضاً لان الاعمال الصالحة تعرض في شعبان يفوضوا على محرم من هذه الواجهة ومنهم من فضل محرم على شعبان لحديث افضل الصيام بعد رمضان شهراً محرم ومنهم من جمع قال ما كان قبل رمضان فافضله شعبان -

00:40:07

وما كان بعده فافضله فافضله محرم. وان انزله منزلة السنن الاربعة ما قبل رمضان وما بعده انزله بهذه الى ذلك ابن رجب رحمه الله تعالى كمراد الحافظ بهذا الحديث ان ان المسلم يصوم من اي الشهور شاء. وان يسرد الصيام ويكمل الصيام ولا يخص بمعنى -

00:40:27

انه اذا اراد ان يصوم اي يوم او ايام معددة فلا يلزمه ان يكون في ذلك نص خاص في تلك الايام بل بمجرد ان تقرأ الحديث يفيدك مشروعية الصيام في جميع ايام في جميع ايام السنة الا ما نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم وان - 00:40:51

السنة ان لا يصام شهراً كاملاً ومن السنة ايضاً الا يفطر شهراً كاملاً من السنة الا تفطر شهراً كاملاً ومن السنة ايضاً الا ان تصوم شهراً بل تصوم وتفطر تصوم وتفطر فان صمت اكثر من صيام في شهر فاجعله في شعبان وان صمت واكثر في غير شعبان - 00:41:11

من هذا الشهر ولا تكمل ولا تشبه شهراً بشهر بشهر رمضان ونقف بعد ذلك على حديث ابي ذر اه في تخصيص الايام البيض وهي الفين وثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر والله تعالى اعلم واحكم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد -

00:41:31

صحيح لماذا في سبيل الله؟ الصحيح الجمهور على في سبيل الله في الجهاد لكن نقول فضل الله واسع. فيشمل في سبيل الله ويشمل ما كان لله عز وجل غضب النبي صلى الله عليه وسلم الواحد لا يسأل الناس عن طريقة حمايتهم لا ليس هذا معناه -

00:41:55

ان الانسان لا لا يسع ما لا يطيقه. فالنبي صلى الله عليه وسلم ليس ليس كسائر اصحابي وليس كسائر الناس فعندما يسأل كيف تصوم لا يطيق ذلك؟ لا يطيق صيام النبي صلى الله عليه وسلم النبي اخبر انه - 00:42:25

يبيت له مطعم يطعمه وساق يسقيه والنبي يعني كما انه شدد عليه البلاء كذلك ايضاً هو يقوم باعمال اعظم من ان يقوم بها غيره صلى الله عليه وسلم هل يجوز السؤال يا شيخ؟ اذا كان من باب التأسي لو سأل شخص من باب ان يتأسى بهديه وينشط في آ

عبادته بشرط - 00:42:45

ان يأمن على المسؤول من الفتنة والاغترار والعجب. اذا امن فلا حرج لا مالك ما روت مالك يوم كبير ينكر مالك ذلك مالك ينكر هذا الحديث. نقول لا اعلم احداً كان ينكر صيام ستة من شوال فكيف يكون في الموطأ وهو لا يعرفه - 00:43:11

ايش عندك هذا ليس بالوطاء مالك ذلك يرى ان ان ليس عليه عمل اهل المدينة. العاشوراء لفتح حقه لا من اذا فات عاشوراء فلا

يقضى. كما اذا فات عرفة لا يقضى - [00:43:41](#)

اليوم المعين الذي شرع صيامه لذات ذلك اليوم لا يقضى بفواته بالنسبة لا شك ان الذي يكفر بصيام عرفة وعاشوراء هي الصلاة يريدون الكبائر. الكبائر لا تكفر الا بالتوبة والكبيرة لا تكفر الا بالتوبة. اعظم من عرفة واعظم من عاشوراء صيام رمضان. ومع ذلك

رمضان - [00:44:11](#)

لا يكفر الكبائر رمظان الى الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان كفارة لما بينهم اذا اجتنبت الكبائر. فالكبائر لا تكفر الا بالتوبة

الصادقة لكن قد تتقوى المكفرات يعني صيام عاشوراء وصيام عرفة وحج مبرور - [00:44:46](#)

واعمال صالحة فتتقوى هذه المكفرات حتى تستطيع ان تأتي على الكبيرة فتكفره الا الاصل الكبائر لا تكفر الا بالتوبة الصادقة. الكبائر

اصلا لا يتصور ان يكون حج مبرور وهو مصر على كبيرة. اذا تكن كبيرة اذا تاب منها - [00:45:08](#)

يقبل واضح الحديث؟ الكبيرة الكبيرة تكفر بالتوبة. فاذا حج حجا مبرورا ايش يلزم ان يكون مبرور؟ الا يصير كبيرة بمجرد ان تصر

على الكبيرة حجك ليس مبرورا من حج ولم يرفث ولم يفسق رجع من ذنوبه كيوم ولدته امه - [00:45:35](#)

اذا حج وهو مصر على كبائره اصبح فاسق. واضح؟ لكن بمجرد يقول انا تبت الى الله عز وجل ثم التزم هدي النبي صلى الله عليه

وسلم في حج وحج مثل حج النبي صلى الله عليه وسلم وفي قراءة نفسه انه تائب من كل ذنب وكبيرة. نقول و - [00:45:55](#)

ووفق بهذا العمل ورجع من ذنوبه وكبائره السابقة كيوم ولدته امه مع انه اذا تاب تاب الله عز وجل عليه احنا مكاننا عاجز عن صيام

عاشوراء. اذا كان عاجز عن صيام عاشوراء الحمد لله يكتب له اجره - [00:46:15](#)

لقوله صلى الله عليه وسلم اذا مرض العبد او سار كتب له ما كان يعمل مقيما فكما قال كما جاء عن ابن مسعود وغيره نية

المؤمن خير من عمله. وعمل المنافق خير من نيته - [00:46:35](#)

المؤمن بنيته يؤجر على جميع الاعمال. واضح؟ والله تعالى اعلم واحكم وصلى الله على سيدنا محمد - [00:46:50](#)